

شرح كتاب موطأ الإمام مالك رحمه الله - المجلس [01]

عبدالمحسن الزامل

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين عائشة النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني مولى عندك مولى عمر. نعم - [00:00:04](#)

رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت وما بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلاً - [00:01:04](#)

صلى الله عليه وسلم فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى رضي الله عنه كان شاء الله حتى اذا كان في اخر الليل الصلاة ثم يقول لهم الصلاة والسلام ثم اجروا هذه الاية من الصلاة واصطبر عليها - [00:01:34](#)

قبل العشاء والحديث بعدها كان يقول صلاة الليل والنهار يسلم نعم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين يقول ابن مالك رحمه الله كتاب صلاة الليل باب ما جاء في صلاة الليل - [00:02:34](#)

ثم روى سنده باسناد صحيح عن سعيد بن جبيرة عن رجل عنده رضا وهذا مبهم ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديث ما تكون له صلاة بالليل يغلبه عليها نوم الا كتب الله له نومه عليه صدقة - [00:03:17](#)

وهذا الحديث رجل مبهم ورواه النسائي وهذا الحديث رواه احمد وابو داود والنسائي ورواه النسائي ايضا من حديث عائشة رضي الله عنها ولد سعيد بن جبيرة عن الاسود بن يزيد - [00:03:39](#)

عن عائشة فسمى الرجل مبهم ابن يزيد وهو ثقة امامة رحمه الله لكن في الطريق اليها بجعفر الرازي ابو جعفر الطريق اليه ابو جعفر الرازي وهو جعفر المهان وهو صدوق سيء الحفظ ضعيف. ورواه النسائي باسناد - [00:03:59](#)

صحيح عن ابي الدرداء انه عليه الصلاة والسلام قال من اوى الى فراشه من نيته ان يقوم فلم يقم. يعني غلبته عينك من هذه الرواية ايضا كتب الله له ما نوى وكان نومه عليه صدقة. بعض الالفاظ عليه من الله. وهذا الحديث صحيح - [00:04:23](#)

حديث عائشة من باب الحسن لغيره في دلالة على اولا فضل صلاة الليل الشيء الثاني ان صلاة الليل لا تكون الا بعد نوم. ومن الليل فتهجد به نافلة لك يعني يكون بعد هجعة ونوم - [00:04:48](#)

وفيه ان قيام الليل يحصل باي صلاة مما يتيسر له الصلاة. كما في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة - [00:05:10](#)

عليك ليل طويل فارقه. فان استيقظ فذكر الله حلت عقدة ان توضأ انحلت عقدة وان صلى هذا هو الشأن وان صلى انحلت عقده كلها. في لفظ انحلت العقد روى احمد اسناد صحيح عن عقبة ابن عامر - [00:05:33](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا نام العبد الله يقول اذا نام العبد فان الشيطان يعقد عليه عقد فان استيقظ تتوضأ فغسل وجهه انحلت عقدة فان غسل يديه انحلت عقدة - [00:05:58](#)

وان مسح رأسه انحلت عقدة وان غسل رجليه انحلت عقدة اربع عقد عن ابي هريرة ايضا تقدم في الصحيحين فاصبح نشيطا طيب النفس. والا اصبح خبيث النفس كسلان فهذا كله دليل على ان - [00:06:21](#)

التهجد يحصل ولو ما تيسر من الصلاة وفيه ايضا ان من نوى الخير حصل له فالعمل لا يكون الا بنية والنية تكون بلا عمل نية صالحة. اما العمل فلا قيمة له بلا نية. اما النية - [00:06:44](#)

انها تحسب تحصل العمل وترفع العبد وتجعله مع العاملين وان لم يعمل يعني يعمل بالفعل. لان نيته العمل نيته هو ان يعمل عمل

السابقين الذين سبقوه. وهذا متواتر في الاخبار وفي الدلة. كثيرة عن النبي عليه الصلاة والسلام. من اظهرها حديث انس وجابر -

00:07:12

ان بالمدينة اقواما. الحديث وفيه الا وهم معكم. قالوا وهم بالمدينة قال نعم حبسهم العذر عند البخاري عند مسلم حبسهم المرض يعني ان الملحق بالعالمين في الجهاد ولا شك ان الجهاد فيه هو جهد النفس - 00:07:36

وتكره الموس كتب عليكم قتاله كره لكم وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم. عسى ان تحبوا شيئا وهو شر لكم. وخاصة اذا اكان جهاد عدو شديد العدد والعدد مع طول المدة وقلة المؤونة. حينما تطيب الظلال الثمار والماء البارد - 00:08:01 والظل البارد بين الاهل والاولاد لا شك انه شديد. انما يخف على النفوس المؤمنة الموقنة هؤلاء في المدينة معذرون بين اهليهم واولادهم في الظل البارد والماء البارد الى غير ذلك - 00:08:21

خطيب الثمار والظلال ومع ذلك هم مع الصحابة رضي الله عنهم الذين قطعوا الفيافي وصعدوا في الثنايا وبين الجبال حر شديد وقلة زاد ومعونة هم معهم بكل احوالهم النية ابوها شديد امرها عظيم. النية تجعل العمل العظيم في الظاهر حقير لا قيمة له. تجعل العمل اليسير القليل عمل عظيم - 00:08:41

النصوص في هذا كثيرة. ولهذا قال من اوى الى فراشه. ومن نيته يقوم فغلبته عيناه الذي ليس الكسل وليس ضعف النية لا امر غلبة قاعدة للشريعة كما قال عليه الصلاة والسلام من اذا مرض العبد او سافر كتب الله له ما كان يعمل وهو صحيح مقيم. اخرجه البخاري -

00:09:13

واحمد ثبت معناه انس عبد الله بن عمرو غيرهما انه يلحق بالعالمين. وكذلك في هذا الخبر كتب الله لهم ونوى. ثم ايضا قال وكان نومه عليه صدقة. بعبادة لانه ناوى نعم ينوي الخير - 00:09:40

نيته باقية نية باقية. ومن حبس عن العمل ونية العمل يبقى مع العالمين حتى تطوى صحيفته. كما قال حتى اعافيه او اطلقه حتى اطلقه او اكفته اليه. يعني تقبض روحه فهو يعمل مع العالمين - 00:10:03

ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. والله ذو الفضل يسأله سبحانه وتعالى المزيد من فضله. ثم ذكر رحمه الله ايضا باسناده وهذا الاسناد ساد صحيح وهو في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها وابو النظر هو سالم ابن ابي امية تكرر سيأتي ايضا وهو بكنيته اشهر -

00:10:30

سالم ابن ابي امية المدني ابو النظر مولى عمر ابن عبيد الله انها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فيه ان وقوف المرأة او ضجاع المرأة او جلوس المرأة على المصلي لا يضر صلاته. انما الذي يضر المرور. فاذا سجد - 00:10:50 اذا غمزني لانها رضي الله عنها كما قالت والبيوت ليس فيها مصابيح. فلم تكن ترى النبي عليه الصلاة والسلام ظلمة الليل الليل معناه انها لا تراها حتى ترفع رجلها عن هذا المكان اذا سجد عليه الصلاة والسلام. الم تكن تعلم حتى - 00:11:14

يمسك او يغمزها برجليه فقبضت رجله فاذا قام فاذا سجد غمزني فقوت رجلي فاذا قام بسطتهما يبين ان الغرفة التي كانت فيها عائشة رضي الله عنها يعني كانت صغيرة كانت فيها حاجات حاجاتها حاجات النبي عليه الصلاة والسلام. فلماذا تحتاج يحتاج عليه السلام ان يصلي في موضع - 00:11:39

رجليها فكانت تقبضهما تارة وتبسطهما تارة. حينما يرفع من الركوع من السجود عليه الصلاة والسلام قالت والبيوت يومئذ ليس فيها ما كان عليه الصلاة والسلام للرفق وكان كما في الصحيحين اذا كان قبل الفجر قالت ايقظت - 00:12:05

اوترت ايقظني فاوترت. يعني يكون الوتر من اخر الليل وهذا مثل ما جاء اه عنها في رواية لعلها تأتي ان شاء الله في صحيح مسلم من خشي منكم عن جابر من خشي منكم الا يقوم من اخر الليل فليصل - 00:12:27

صل من اول الليل ومن طمع ان يقوم من اخر الليل فليوتر من اخذه فان صلاة اخر الليل مشهودة وذلك افضل. ثم ايضا روى باسناده وهذا الاسناد انا رسمي الشيخين دل على رسم الجماعة وهو لهما عندهما عن عائشة رضي غنم ان الرسول قال اذا نعس احدكم -

00:12:47

يعني في الصلاة في صلاتي فليرقد حتى يذهب عنه النوم. فان احكم اذا صلى يعني على هذه الحال وهو يحصل له نعاس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه ويسب يجوز وجهه يسب - [00:13:16](#)

وعطفا على فيستغفر او آآ فيسب نفسه على ان منصوب بالفاء او بان بعدها آآ على داع للعطف انعطفت تكون مرفوعا فاطلع الى موسى وفيه دلالة على ان من نعس في صلاته او في قراءة القرآن ايضا او في وانه سنة له ان يترك الصلاة يجلس ولا - [00:13:36](#)

يقرأ بل عليه ان يجلس حتى يذهب عن النوم. هذا ثبت ايضا في انا في الصحيحين عن انس رضي الله عنه انه عليه قال يصلي احكم نشاطه. فاذا فتر فليقعد - [00:14:14](#)

او فليرقد وهذا المعنى يقعد يعقد عن الصلاة ويرتاح اما بالجلوس او النوم وان كان يذهب عنه النعاس اذا صلى جالسا صلى جالسا وكذلك ايضا مروى مسعد اقام احكم فاستعجم القرآن على لسانه - [00:14:34](#)

استعجب يعني صار القرآن ليس بين صار الكلام الذي لا يتضح لتداخل الحروف لانه حينما يغلب النعاس ربما يخلط بعض الكلمات وبعض الحروف فيتكلم كلاما لا معنى له يكون فيه آآ شيء من العجبة فاستعجب القرآن على لسانه. فلم يدري ما يقول فليرقد - [00:14:57](#)

وهذي اخبار كلها من باب الارشاد الى الرفق بالنفس. وعدم الشدة عليها وان الله سبحانه وتعالى ما كلف العبد لاجل ان يشق عن نفسه. كما في الحديث الذي بعده يعني بعده من رواية اسماعيل ابن ابي حكيم القرشي من السادسة الحديث مرسل او معضل وهو يطلق عليه يسمى مرسل وان كان - [00:15:21](#)

ليس عن تابعي كما هو اصطلاح جمع من اهل العلم لكن حديث ثابت في الصحيح وان كان مرسل صحيح عن مالك رحمه الله لكنه ثابت في الصحيحين من غير وجه - [00:15:46](#)

وفيه وقال من ان قيل ان هذه الحولاء بنت تويت لا تنام فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في لفظ زينب وكانت قد وضعت حبلا تتعلق به اذا غلبها النعاس - [00:15:59](#)

فكره ذلك حتى في وجهه. ثم قال ان الله تعالى ان الله تبارك وتعالى لا يمل حتى تملوا. اكلفوا ما له بطاقة. في الصحيحين اكلفوا ما من العمل ما تطيب. فوالله لا يمل الله حتى تملوا. ولمسلم لا يسأل الله حتى تسأله - [00:16:15](#)

يصلي احكم نشاطه يصلي احكم نشاطه. قال عن ان هذا الدين متين وامر بعدم المبالغة للعبادة والواجبات التي شرعها الشارع في اوقات محددة. اما النوافل فلا حد لها. الا ما جاء في وقت نهى - [00:16:35](#)

او حال ينهى عن الصلاة فيها مثل هذه الحال. التي يشق عليه او يغلبه النعاس ثم ساق باسناده ايضا باسناد صحيح عن ابيه يعني اسلمه مولى عمر انه خطاب كان يصلي بالليل ما شاء الله - [00:17:07](#)

حتى اذا كان من اخنا ايقظ اهله للصلاة يقولها الصلاة الصلاة وهذا ثبت ايضا عن النبي عليه الصلاة والسلام وانه كان يوقظ اهله صلوات الله وسلامه عليهم ثم يتلو هذه وامر اهله بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى - [00:17:28](#)

وهذا اسناده صحيح وكذلك اخرجه عبد الرزاق من طريق ماله. وقال سبحانه يا ايها الذين قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة. قال علي مروهم كذلك قال جمع من السلف الحسن وغيره - [00:17:48](#)

وكان عليه الصلاة والسلام يأمر اهله بذلك وكان في رمضان لا يترك صغيركم الا ايقظه. كما قالت عائشة رضي الله عن الصالحين انه كان اذا فرغ من صلاته من اخر الليل قبل - [00:18:07](#)

طلوع الفجر يوقظها حتى توتر رضي الله عنها حدثني عن مالك انه بلغ ان سعيد مسيب وهذا منقطع بين مالك وسعيد انه كان يقول يكره النوم قبل العشاء والحديث بعده. لكن الحديث لكن هذا ثابت في الصحيحين. عليه برز ابن عبيد - [00:18:20](#)

ذكر حديثا طويلا في اوقات الصلاة قال وكان يكره النوم قبلها. اي قبل العشاء. والحديث بعدها وذلك ان الحديث بعدها ربما يشغل الانسان عن امور مصالحه الا اذا كان هذا الحديث من امور المصالح الشرعية - [00:18:40](#)

مثل السمر في امور المسلمين في طلب العلم او ينشغل في بعض المصالح التي لا بد من قضائها لاهله وغيره هذا لا بأس وقد كان

النبي عليه الصلاة يصبر هو وابو بكر وعمر في الامر من امر - 00:19:02

مسلمين صلوات الله وسلامه عليه. وحدث اصحابه بعد العشاء كما في حديث ابن عمر الصحيحين حديثهم قال انه لا يبقى بعد مئة سنة من هو على الان وعين تطرف. وكما قال عليهم السلام هذا اللفظ في بعض في بعض الالفاظ. بعض الصحيحين -

00:19:17

وكان يحدثهم احيانا عليه الصلاة والسلام وجاءت اثار في هذا الباب عن بعض الصحابة وفي حديث جذب لنا رسول السمر بعد العشاء.

يعني انه كرهه له الا ما كان من المصالح - 00:19:41

واذا كان في امور المسلمين كان الامر المطلوب. لكن بشرط الا يترتب عليه تطييع امر واجب. وسيأتينا اثر عمر رضي الله عنه في قوله

للشفاء بنت عبدالله العدوية القرشية العدوية - 00:19:58

وانه مر بها وكان يستشيرها وكانت امرأة عاقلة. جزلة الرأي والنظر رضي الله عنها وكان فقد ابنها سليمان ابن ابي حثمة في صلاة

الفجر قال اين سليمان؟ قالت جعل يصلي من الليل - 00:20:20

غلبته عيناه غلبته عيناه حتى اصبح لم يدرك الصبح قال رضي الله عنه لن اصلي الصبح في جماعة خير لي من ان اقوم ليلة وانا

سيأتي في حديث عثمان رضي الله عنه - 00:20:44

حينما قاله لعبد الرحمن بن ابي عمرة ثم ذكر حديث مالك انه بلغ ان عبد الله ابن عمر كان يقول صلاة الليل مثنى من يصلي من كل

ركعتين هذا جاء موصولا عن ابن عمر والحديث الصحيحين صلاة الليل مثنى مثنى - 00:21:04

ايضا يصلي من كل ركعتين. صلاة الليل مثنى وان هذا هو السنة. ختم ما لك رحمه الله. يعني هذا الباب في صلاة الليل بهذا الحديث

وهو الاشارة الى ان السنة والاكل يصلي مثنى مثنى ان يسلم من كل ركعتين. وهذا ثابت في الصحيحين من حديث ابن عباس صلي

ركعتين ركعتين. والصحيح - 00:21:23

في صحيح مسلم من حديث زيد ابن خالد الجهني يصلي ركعتين ركعتين. في حديث اخرى ايضا وصلاته عليه صلاة في الليل

متنوعة. ولها صفات عدة لكن الاكمل والاتم من يصلي سلم من كل ركعتين - 00:21:46

قال مالك وهو الامر عندنا. يعني يسلم من كل ركعتين وان يجوز ان يصل خمس او سبع او تسع كما في ذلك الاخبار عنه عليه الصلاة

نعم نعم هذا هذا حسن هذا من المواضع التي يشرع فيها الوضوء لكن بشرط الا يكون هذا على سبيل التكلف والتشجيع للناس -

00:22:03

اذا كان هو يقول ان سبب النوم مثلا هو نوع من الكسل وهو قد يعني اخذ كفاية من نوم وليس يعني عن غلبة النوم وشدته فلا يكلف

على نفسه فلا بأس ان يذهب ويتوضأ ويكون المواضع التي يشرع فيها الوضوء - 00:22:35

وقد روى الترمذي من حديث ابن عمر ابن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه عليه الصلاة والسلام قال اذا نعس احدكم يوم الجمعة

فليتحول من مجلسه ذلك وفيه انه امر بالتحويل بالمجلس مع المكان هذا ربما يكون هو الصف الاول - 00:22:55

لكن لما كان بقاء في الصف هذا يسبب النعاس واذا انتقل الى مكان اخر يكون انشط يكون ذاك المكان الافضل مفضل له هو بالنسبة

له هو ما دام ان يترتب عليه الحضور لان المقصود الحضور - 00:23:14

في الصلاة وحضور الخطبة. في شرع في هذه الحال ان يتوضأ. ونفس الوضوء مشروع في احوال تكرار الوضوء. لكن لا يشرع

الانسان ان يتوضأ مثلا يصلي ركعتين ثم اذا سلم صلى توطأ ثم اذا سلم توطأ الصلاة الواحدة يكفيها - 00:23:32

ولو كانت مئة ركعة الصلاة الواحدة مثل انسان يأتي للمسجد يصلي السنة الراتبة. او يصلي ما كتب الله له. ثم يصلي بعد ذلك

الفريضة. وبعدين يصلي سنة راتبة بعدها اذا - 00:23:52

او نافلة او نافذة مع ان الصلوات التي بعدها رواتب كلها رواتب ليس بعدها نوافل الظهر وبعدها راتبة والمغرب بعدها راتبة والعشاء

بعدها راتبة اما العصر والفجر فلا نافلة ولا راتبة لكن قبلها مثلا. ففي هذه الحال ما يتوضأ مثلا للراتبة التي قبلها. ثم - 00:24:08

للفريضة ثم يتوضأ ما يشرع هذا وليس من هدي لكن لو انه كان في المسجد ثم غلبه النعاس والنوم فلا بأس ان يتوضأ من باب

النشاط يكون المواضع التي شرع فيها الوضوء تجديد الوضوء. والقاعدة ان ما كان وسيلة الى امن محمود هو مشروع يكون مشروعاً
[00:24:35](#) -

مع انه يروى عن بعض السلف رحمة الله عليهم انه سيتوضأ في الليل اكثر من سبع مرات هذا صح عن عبد الغني ابن عبد الواحد
المقدسي رحمه الله الامام الحافظ الكبير - [00:24:59](#)

اه صاحب تهذيب الكمأة صاحب الكمال وعمدة الاحكام والكتب النافعة رحمه الله سنة ست مئة عن تسع وخمسين سنة الله كان كما اه
ذكر في ترجمته يتوضأ في الليل قرابة سبع مرات او اكثر - [00:25:17](#)

فقليل له في ذلك لم تصنع هذا قال انه لا تطيب نفسي الا بهذا هذا من الغرائب الحقيقة يعني وهذه من الاختيارات التي لا توجد الا في
كتب التراجم. التي في كتب التراجم. لكن في الغالب ان من يفعل هذا لا يأمر غيره - [00:25:42](#)

قد يكون والله اعلم آ لسبب اخر النشاط لانه كان يستيقظ كل ليلة بعد انتصاف الليل يصلي الى قريب من الفجر رحمه الله. انما كما
تقدم مشروع هو الوضوء عند وجود سهم حاجته. نعم - [00:26:03](#)

الله اعلم الله اعلم. النبي يقول ان الله لا يسألهم حتى لا يأمر الله حتى تملأ والعلم والكلام في هذا. لا يمل الله حتى قيل ان حتى هنا
بمعنى اذا لا يمل الله اذا مللتم هذا فيه نظر - [00:26:25](#)

اذا مللتم ومنهم من اثبته يقول يجريه على واهلك غيرها من الصفات. غيرها من الصفات. مسألة فيها بحث ينظر كلام اهل العلم في
هذا يعني ان كان هذا السياق يقتضي الاثبات بالصفة - [00:26:51](#)

وانه وجه ظاهر فلا تردد عن اثباتها هذه القاعدة اجراء للباب. وان كان هذا السياق ليس صريحا في اثباتها في هذه الحالة ينظر في
الوجه الذي يمكن ان يحمل عليه - [00:27:14](#)

لكن ان كان هذا السياق يدل على اثباتها ليس صريح اثبات انما قال لا يأمن الله حتى تملوا هل يدل هذا؟ فان كان يدل على هذا الوجه
واثباته فالحمد لله - [00:27:32](#)

لا تردد في اثباته وهذه طريقة السنة والجماعة وان كان له وجه او يحتمل او لصريح يحمل على الوجه الذي يمكن توجيهه به. نعم.
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:46](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشر ركعة توتر منها بواحدة فاذا فرغ
واضطجع على شق العين وحدثني عن مالك عن سعيد بن ابي سعيد المنصوري - [00:28:08](#)

النبي صلى الله عليه وسلم. حين كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ثم ارزقني ثلاثة فقلت يا رسول الله اتمام قبل ان
توتر؟ فقال يا عائشة ان عيني تنمائي ولا من قلبي - [00:28:28](#)

عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى اله وسلم ثم يصلي اذا سمع النداء الصبح ركعتين خفيفتين وحدثني عن
مالك عن محرمته ابن عباس ان عبد الله ابن عباس اخبره ان وفاة ليلة العيد ميقة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:08](#)

واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل.
استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاء - [00:29:38](#)

ايات خواتم من سورة ال عمران ثم قام الى شيء من شر معلقا معلق فتوضأ اللهم صلي قال ابن عباس ثم ذهبت وقمت الى جنبه
فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسه واخذ بامه في يميني يقتلها وصلى ركعتين ثم ركعتين ثم -

[00:29:58](#)

ثم اوتر ثم اضطجع حتى اتاه المؤذن وصلى ركعتين خفيفتين ثم قال وحدثني عن مالك عن ابيه ان عبد الله ابن قيس ابن عبد الله
ابن قيس اخبره عن زيد ابن خالد الجهني انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فتوسلت - [00:30:32](#)

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى ركعتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما النور اللتين
قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون - [00:31:02](#)

ثلاثة عشر ركعة. نعم. باب صلاة النبي وسلم في الوتر حدثنا يحيى عن مالك عن ابي شهاب عن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا اسناد صحيح. والحديث اخرجه - [00:31:32](#)

مسلم وانه كان يصلي عليه احدى عشرة احدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة. فاذا فرغ اضطجع على شقه الايمن على شق ان يتقدم وهو في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها - [00:31:51](#)

وصلاة النبي عليه السلام جاءت الاخبار فيها كثيرة اقل ما نقل انه صلى عليه الصلاة والسلام سبع ركعات اما الاكثر فاختلفوا والاقرب والله اعلم انه صلى ثلاث عشرة ركعة عليه الصلاة والسلام - [00:32:09](#)

قالت عائشة انه عليه السلام كان يوتر باربع وثلاث روست وثلاثة وثمان وثلاث وعشر وثلاث وعشرين وثلاث. وهذا رواه احمد ابو داود باسناد صحيح يوتر بهذا وهذا. والاربع ثبت في الصحيحين - [00:32:26](#)

مع اربعة اخرى قالت صلى رسول الله اربع ركعات فلم ارى مثلهن يعني من حسن ادائه ثم صلى اربع ايضا عليه الصلاة والسلام. جاء عنها انه صلى ثلاث عشرة ركعة وجاء انه صلى ثلاث - [00:32:53](#)

عشرة منها ركعتا الوتر. ركعتا الفجر. ركعتا الفجر وعائشة اختلفت الرواية عنها في هذا الباب ولهذا يهزغ للروايات الصريحة حديث ابن عباس صحيحين صلى ثلاث عشرة. حديثين ابن خالد الجهني قد صلى ثلاث عشرة - [00:33:13](#)

هذا من فعله. وعائشة جاءت عنها الروايات. والرواية تفسر بعضها بعضا وحديث ابن عمر صلاة الليل مثنى مثنى. صلاة الليل مثنى وكما تقدم انه لا حد لصلاة الليل وجاء في صحيح مسلم صلى من كل ركعتين سلموا من كل ركعتين عليه الصلاة والسلام - [00:33:35](#)

اسم احدى عشرة انه يسردها لا ما ثبت انه سرد الا الخمس هذي سلم بعد الخامسة والسبع لما قام الى فرغ من السادسة جلس كما في رواية عند ابي داود ثم صلى السابع ثم سلم والحديث في صحيح مسلم - [00:34:01](#)

مصلى سبعا والتسع ايضا في صحيح مسلم ولما فرغ من الثامنة جلس عليه الصلاة والسلام ثم قام ولم يسلم يعني لم يسلم لا في في في بعد السادسة ولم يسلم بعد الثامنة. بل قام عليه الصلاة والسلام ثم صلى الركعة الاخيرة - [00:34:27](#)

الساعة التاسعة والسابعة والاحاديث الاخرى التي تقدمت من صلى اربع وثلاث وست وثلاث كذلك. ثمان وثلاث وعشر وثلاث ومنهم من يقول انها رازع عشر وما ذكرت في الحديث يعني انه يسلم ركعتين. سلم من كل ركعة. ان ورد مجموع صلاته عليه الصلاة والسلام - [00:34:50](#)

وبعض اهل العلم جوز ان تشرذ احدى عشرة او ثلاثة عشرة او تسرد عشر ثم يصلي الوتر او يسرد ثمان ركعات يصلي الوتر. هذا يصح ثبت عن الثوري رحمه الله جماعة من اهل العلم - [00:35:21](#)

وجاء رواية عند ابي داود تدل على انه سرد ثمان ركعات. ظاهرها انه صلى قال ثم سلم يعني يبين انه سردها لكن المستقر من احواله والثابت من سنته عليه الصلاة والسلام هو التسليم من كل ركعة لكن ليس بواجب - [00:35:37](#)

دلالة انه سرد خمس سرد سبع سرد تسع هذا قول جمهور العلماء. وبعض العلم يقول يجب ان يصلي من كل ركعتين او صلاة الليل مثنى وهذا حصل. ان دل الدليل الاخر على انه ليس - [00:35:56](#)

بواجب انما هذا هو الاكمل والاتم. والمصلي ينظر ما هو الانشط والارواح لقلبه كما قال احد رحمه الله انظر الى قلبك او نحو ذلك يعني ما يبين قلبك افعله وهذا في الامر الذي جاءت السنة فيه بالسعف فيه - [00:36:12](#)

كصلاة الليل ثم ذكر رحمه الله عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها عبد الرحمن والحديث متفق عليه حديث متفق عليه انه كان ماجد رمضان في غيره احدى عشرة. احدى عشرة ركعة ما يزيد في رمضان ولا وهذا - [00:36:31](#)

كان يصليها ولا تجعل كما تقدم. الحديث وهذا الحديث استدلل به من قال لا يزداد عن احدى عشرة ركعة. في رمضان ولا في غيره وهذا لا دلالة فيه. اولاً ان هذا مجرد نقل فعل من فعل النبي عليه السلام - [00:36:53](#)

ثم ثبتت السنة من قول وفعله على على جواز زيادة على احدى عشرة ولا تترك ولا يمكن ان يقول هذا الخبر صانعه تلك النصوص الواضحة الصريحة. هذا من البعيد بعضهم تقلد قول الحرم الحجر - [00:37:14](#)

في حديث عائشة حديث ابن عباس ثلاثة عشرة تكلف ان الركعتين الزائدتين على احدى عشرة انها ركعتا العشاء راتبة العشاء او انها الركعتان اللتان استفتحا بهما صلاة الليل ذكر حامد رحمه الله والصواب انه لا حد لصلاة العيد. وهذا لا دلالة فيه كما تقدم لصالحه الاخبار في هذا. والنبي سأل رجل - [00:37:34](#)

العربية وصلاة الليل مثنى مثنى وهذا واضح. يعني من كل ركعتين لو يصلي مئة تسليمه حينما يقول العرب ادخلوا مثنى مثنى يعني اثنين اثنين بلا حد هذا اسلوب عربي مستعمل معروف. هذا حد في هذا. والنبي قال له ذلك وخذ وسمع منه ان يسلم من كل ركعتين - [00:38:06](#)

كان هناك حد لبين له ذلك عليه الصلاة والسلام. ثم الايات والادلة لصلاة الليل جاءت بالبحث عليها. بلا قيد ثم ايضا الحد باحدى عشرة قد يكون فيه مشقة على الناس - [00:38:34](#)

بعض الناس يحب الاطالة. وما تحب التطوير. بالتخفيف. بعضهم يحب اطالة القيام. تخيل الركوع والسجود. وبعضهم بالعكس ولهذا صلاة الليل فيها سعة. ولا حد في هذا ولا حصل. ثم ايضا ليس في الحديث - [00:38:50](#)

لان النبي عليه السلام قال لا تصلي الا احدى عشرة او اخبره عن نفسه انه كان يصلي احدى عشرة. انما عائشة هي التي قالت ذلك. هي اخبرت عن النبي عليه الصلاة والسلام. انه كان يصلي لو فرض - [00:39:10](#)

سلم بذلك. مع الاخبار الصريحة عنها كما تقدم. الصحيحين يدل على انه صلى ثلاث عشرة تقدم رواية صحيح عند احمد داوود انه كان عليه يوتر بعشر وثلاث بعشر وهذه احدى عشرة - [00:39:25](#)

عشرين وثلاث بدلالة على انه ما نقص عن سبع ولا زاد على ثلاثة عشرة. وهذا معروف هذا المعروف من هديه عليه الصلاة والسلام ولذا هي قالت ذلك رضي الله عنها قالت ما كان يزيد. اذا كان ما يزيد هل معنى ذلك انه لا يجوز يزيد؟ لا - [00:39:45](#)

يرى اصحابه حول بنت وقوله يصلي احدكم نشاطه ما قال يصلي احدهم احدى عشر ركعة لاحدكم نشاطه نشط عناء احدى عشر يصل احدى عشرة. نشط على اقل من ذلك يصلي ثلاث ركعات خمس ركعات سبع ركعات احدى عشرة ثلاثة عشرة - [00:40:08](#)

يعني مع الوتر وهكذا مهما زاد لا حد في ذلك هذه الاخبار كلها تقيد بمثل هذا الذي من كلام عائشة نقلنا عن فعل من فعله عليه الصلاة والسلام مع ان الصواب انه لا عنها ولا عن غيرها - [00:40:30](#)

انه زاد على احدى عشر عليه الصلاة والسلام وقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر وقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلب وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام انه لا ينتقض وضوءه بالنوم - [00:40:52](#)

وهذا يبين ايضا ان النوم ليس ناقض للوضوء النوم نفس النوم لا ينسى نحو انما هو مظنة للنقض مظنة للنقد يعني يحتمل ولهذا لو حفظ الانسان نفسه ابو علي انه - [00:41:05](#)

ظبط نفسه لم يقع من حدث فوضوؤه صحيح. لا يؤمر بالوضوء ولو نام والاحاديث المطلقة تحمل على المقيدة. حديث صفوان معسل صفوان معطل السلى هذه صفوان معطل الذكواني سلامي ذكواني اي قول الا من غائط كان يأمره اذا كنا سفرا الا ننزع خفافا ثلاثة

ايام الا - [00:41:26](#)

من غائط وبول ونوم. هذا حديث مطلق يحتمل على الاخبار الاخرى. دالة على ان النوم يعني النوم الخاص الذي هو مثل الاحداث هذه. لانه قرأ وهو النوم الذي ومظنة الحدث - [00:41:56](#)

والا قال عليه السلام في حديث معاوية يعني العينان يكأ السهي. فاذا نامت العينان استطلقا الوكاء. نعم حديث وعن مالك عن ابيه عن عائشة عنه ام ميم رضي الله عنها وهذا ايضا مثل ما تقدم كان يصلي بالليل ثلاثة عشرة ركعة - [00:42:11](#)

ثم يصلي اذا سمع النبي صلى ركعتين. وهذا احد الالفاظ الصحيحين صريح هذا عن عائشة ثلاثة عشرة ثم يصلي يصلي ركعتين بعد ذلك. صريح انه زاد عن على ثلاثة عشر ركعة - [00:42:30](#)

قولها ما كان يزيد هذا محتملة نسيت رضي الله عنها هذا الامر او انها ارادت صفة خاصة وهي في قوله فلا يصلي اربعا فلا تسأل حسنه طين ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن ثم يصلي - [00:42:45](#)

إذا لابد ان يجمع بين اخبارها في هذا الباب على وجه لا يحصل فيه اختلاف. وينقل عنها احيانا رضي الله عنها في بعض الجوانات قد يكون من الرواة عنها. مثل ما جاء الاختلاف عنها في صلاة الضحى. جاء عنها انها اثبتتها مطلقا. جاء ثلاث روايات في صحيح مسلم - [00:43:03](#)

كان يصلي اربعا يزيد ما شاء وجاء عنها النفي ما رأيته يسبح الضحى قط وجاءنا في صحيح مسلم انه عليه السلام كان يصلي اذا قدم من سفر ثلاث روايات عنها والاحاديث صريحة الاخرى - [00:43:23](#)

جاءت يعني بعضها بوصيته عليه الصلاة والسلام صلاة الضحى بصلاة الضحى جاء ما يدل على انه يصليها حتى نقول لا يتركها ويتركها حتى لا يصليها. صلاة الضحى بما فيها ضعف. اما اه في اه - [00:43:50](#)

ما يتعلق بالصيام هذا ثابت. كان يصوم حتى نقول يفطر حتى نقول لا يصوم نعم. قال رحمه الله حدثني مالك عن محرم سليمان عن كريب عمر ابن عباس ان عبد الله ابن عباس اخبره هذا في الصحيحين هذا حديث عظيم فيه فوائد عظيمة - [00:44:13](#) وفيه ان ابن عباس وكان هذا قبل احتلام رضي الله قبل بلوغه لانه لما مات النبي عليه السلام كان له ثلاثة عشرة سنة جاء في رواية انه تحرى ليلة وكانت تلك الليلة جاء الى النبي وسلم فيها كانت ميمونة - [00:44:32](#)

حائض رضي الله عنها في رواية ذكرها بعض الشرح وفيه انه لا بأس بمثل هذا يعني وهو من اختها اضطجع في عرض الوسادة وهو ما يوقع تحت الراس واهله في طولها. كان رضي الله عنه جاء في رواية ما يدل على انه بوصية من العباس. ابوه انه امره بذلك - [00:44:52](#)

حتى يأخذ عن النبي عليه الصلاة والسلام وبين انه يعني كان يرقبه وينتظر اي فعل منه ينقله. حتى اذا انتصف الليل او قبله او بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:45:15](#)

وجعل يمسح النوم عن وجهي بيده. يعني يمسح اثر النوم. يمسح اثر النوم يعني يطلق السبب لدى المسبب وهو ما يكون من اثر النوم ويعني ولا النوم لا يمسح لانه قد استيقظ - [00:45:35](#)

انما اثر النوم وهذا اسلوب عربي كما في قول ابن عباس رضي الله عنه تلتف وتوسع بعض المعاني الحسنة اللطيفة التي تعطي الكلام شيئا من الحسن والجزالة حسن الوصف ايضا - [00:45:57](#)

اه ثم قرأ عشر آيات خواتيم من سورة البقرة من سورة ال عمران ثم قام الى شنه معلق فتوضأ وهو القربة او القربة البالية يتوضأ منه فاحسن وضوءه ثم قام يصلي عليه الصلاة - [00:46:22](#)

والسلام قال ابنت فصنعت مثل ما صنع فذهبت فثم ذهبت يعني توطأ فقامت الى جنبه. جاء فيما يدل على انه كان يرقبه ولم ينم ابن عباس لكن كان يصنع كما صنع - [00:46:37](#)

وضع رأسه يده اليمنى على رأسي واخذ بنا يفتلها. في رواية في صحيح مسلم انه جعل آآ يغلبه ومع ذلك لم يأمره بالنبي ان يرقد لانه علم انه ماذا ارادها - [00:46:53](#)

نعم التأسي واراد ان يتعلم حظر لاجل هذا الشيء. حضر لاجل هذا الشيء. قال واخذ باذني يفتلها اخواني ذكر اهل العلم ان مثل هذا الشيء يكون سببا في فطنة الصبي والصبية وذكاه ونباهته حينما - [00:47:12](#)

يفعل مع هذا الفعل خاصة في مثل هذه الحال في صلاة الليل وفيه ان مثل هذه الحركة او انه لا بأس به هي مشروعة مع من يصلي بجانبه من صغير او صغير ونحو ذلك ما ينشطه - [00:47:31](#)

على الصلاة صلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين كما في حديث زيد والجهنين اتي بعده ثم اوتر في حديث عائشة اللي تقدم صلى ثلاث عشر ركعة لكن عائشة رضي الله عنها لم تقل صلى ركعتين وركعتين انما في حديث احدي عشرة صلي من كل ركعتين وهو الظاهر ايضا في حديث - [00:47:48](#)

الاخر صلى ثلاث عشرة ركعة. ثم اضطجع وهذا يبين انه عليه الصلاة والسلام كان يرتاح ويضطجع قبل الفجر. قالت عائشة رضي الله عنها في الصحيحين ما الفاه السحر عندي الا نائما - [00:48:08](#)

كل الليل او ترى رسول الله. اوله واخره. وعند مسلم اوله واوسطه واخره وكان يوطن اخر الليل عليه الصلاة والسلام اجعله وتره اخر الليل. وان هذا هو الاكمل تقدم حديث جابر. من خاف منكم ان لا يقوم من اخر الليل - [00:48:23](#)

فليوتر اوله. ومن طمع منكم ان يقوم من اخر الليل فليوتر من اخر الليل فان صلاة اخر الليل مشهودة. وذلك افضل وهذا هو اللي ثبت ايضا عند ابي داود من حديث ابي قتادة رضي الله عنه - [00:48:44](#)

ان النبي عليه ابا بكر متى توتر يا ابا بكر قال اول الليل قال حذر هذا. قال عمر متى توتر؟ قال اخر قال قوي هذا قوي هذا. وجاء ايضا عن غير ابي قتادة - [00:49:02](#)

رضي الله عنه ثم خرج ثم طح حتى اتاه المؤذن. فصلى ركعتين خفيفتين. صلى ركعتين. وهذا هو الثابت في الصحيحين ايضا في الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام قال عن عبدالله بن عمرو صل صلاة داود في قصته الطويلة. كان ينام نصف الليل - [00:49:20](#)

ويقوم ثلثه وينام سدسه يعني كان يقوم السدس الرابع والخامس الرابع والخامس ويرتاح الثلث الاخير. الثلث الاخير يعني انه الثلث الذي بعد النصف الثلث الذي بعد النصر. وهذا مثل المنقول في حديث عائشة كما هو. فصلى ثم اضطجع حتى اتاه المؤذن - [00:49:46](#)

وهذا لاجل ان يكون اقوى له. وهذا النوم يكون عبادة لانه سبب للنشاط صلاة الفجر القيام اليها بهمة وقوة فصلى ركعتين خفيفتين وهما ركعتا الفجر وهدي فيها حديث صحيحة معروفة وسيأتي ان شاء الله في كان مصنف شيء منها - [00:50:19](#)

ثم خرج ثم فصلى الصبح عليه الصلاة والسلام وجاء انه عليه الصلاة والسلام يضطجع بعد صلاة الليل اضطجع بعد صلاة الليل قبل طلوع الفجر الصحيحين عن عائشة انه اضطجع بعد ركعتي الفجر. وجاء في صحيح مسلم رواية مالك - [00:50:44](#)

انه عليه الصلاة والسلام عن عائشة اضطجع من اخر الليل قبل طلوع الفجر قال بعضهم انه وام والظاهر انه لا وهم يحتمل انه كان يضطجع بعد الركعتين عائشة ايوا يضطجع ايضا بعد ركعتي الفجر. ويحتمل انه يضطجع - [00:51:09](#)

وعلى الصلاة الاضطجاع المذكور في حديث عائشة يكتفي بها الاضطجاع بعد ركعتي الفجر. ولا هو ثابت في الصحيحين من حديث ابن عباس انه آآ يعني كان ارتجاعه بعد من اخر الليل - [00:51:36](#)

اخر الليل وحدثني عن مالك عن عبد الله ابي بكر عن ابيه متقدم ان عبد الله ابن قيس ابن محرم اخبره زيد خالد الجهني وهذا اسناد صحيح والحديث رواه مسلم. وفي معنى حديث - [00:51:52](#)

ابن عباس المتقدم وفيه انه صلى ثنتي عشرة ركعة. لكن صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين. ثبت في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة اذا استيقظ احدكم من من الليل فليركع ركعتين خفيفتين - [00:52:08](#)

من قوله ثبت في صحيح مسلم ايضا عن ابي هريرة لعله عن عائشة رضي الله عنها انه عليه كان يفتح صلاته بركعتين خفيفتين. ركعتين خفيفتين يحتمل ايضا انه وهذا شاهد ايضا في الباب - [00:52:29](#)

حديث ابي ابن عباس المتقدم ابن عباس قال صلى ركعتين ولم يذكر انهما طويلتان يحتمل انه افتتح بركعتين ثم صلى ركعتين ولانه في هذا الحديث لم يقل صلى ركعتين ثم صلى ركعة طويلتين والنبي كان يطيل عليه الصلاة والسلام فكان يقول صلى ركعتين ثم ركعتين الظاهر انهما - [00:52:47](#)

مقاربة في الطول. ولو كان فرق بينهما لا ذكر ابن عباس سكوته يحتمل انه صلى والله اعلم وان كان الاقرب انه لو صلى ركعتين خفيفتين لم يسكت عنها في حديث ابن خالد محتمل - [00:53:15](#)

لكن يمكن ان النبي عليه السلام كان يفعل ذلك احيانا. يفعل ذلك احيانا ولان صلاة الركعتين خيرتين لاناس النفس وتدريبها حتى يكون امكن لها من الدخول في الصلاة اذ القيام الطويل مباشرة قد يورث ضعف. فاذا افتتح بركعتين خفيفتين كان اقرب الى - [00:53:36](#)

نشاط النفس يكون آآ الدخول في الصلاة ذلك بنشاط وهمة. هذا ليس بواجب انما وسنة قد يكون والله اعلم اه لاجل همة نشاط النفس. وهو عليه الصلاة والسلام لا يقاس بغيره. لا يقاس بغيره. لكن ربما فعل هذا كما تقدم كان يرتد صلاته بركعتين - [00:54:03](#)

وربما لم يفعله قيل انه لم صلى ركعتين في صلاته في حديث ابن عباس زيد ابن خالد رضي الله عنهم. ثم صلى ركعتين قبلهما وهذا

فيه دلالة ايضاً على ان - 00:54:28

الصلاة لا بأس ان تكون الصلاة خفيفة يعني خفيفة. ويعني معنى انه يصلي ركعتين ثم بعد ذلك يخف الصلاة التي قبلهما. وهذا فيما من صلى وحده ينظر ما هو الايسر - 00:54:45

اما من صلى بالناس ينظر وهو الاحسن في حق الناس خاصة في رمضان. الناس في رمضان آآ الغانم الائمة في صلاة الليل في الاولى تكون خفيفة ومن اخر الليل تكون طويلة. تكون اطول منها - 00:55:03

والامام والمنفرد ينظر ما هو الافضل لنفسه وقلبه لا في الصلاة ولا في القراءة ثم اوتر فتلك ثلاث عشرة ركعة. وهذا صريح انه صلى ثلاث عشرة ركع عليه الصلاة والسلام - 00:55:21

نعم لا في البيت لاضطجاع عليه لا اضطجاع في البيت لا يحزن اضطجاع في المسجد لكن لو ان انسان مثلاً كان موجود في المسجد قبل الفجر صلى ركعتين فان لم يكن في المسجد احد او كان لا يسع به الظن - 00:55:42

وكان لا يضيق المكان لا بأس والا في السنة ان تكون في البيت. هذا السنة لان سنة الراتبة تكون في البيت. ربما يكون هو في المسجد وجاء قبل الاذان الله اعلم من آآ يعني كون اهل المسجد حتى مع هذه - 00:56:09

يعني مع وجود هذه الشروط يعني هل يخالف على الله اعلم؟ ما ادري. الله اعلم. نعم هذي النهار زادها علي ابن عبد الله البارقي وهو لا بأس به من رجال مسلم - 00:56:30

وخالفه خمسة عشر راويًا قال النسائي اخطأ علي بن عبد الله البارد اخطأ فيها الحفاظ حكموا عليه بالوهم وذهب بعض اهل العلم على القاعدة في هذا كما قال العراقي رحمه الله - 00:56:50

في الفية واحكم بوصل ثقة في الاظهر وقيل بل ارشاده لزيادة الثقة علي بزيادة الثقة. كذلك الوصل واقل زيادات الثقات منهم. يعني حينما آآ قال هذا المعنى رحمه الله لكن بشروط بشروط جات الثقة مبحثها طويل عند اهل العلم اذا علم الخطأ لا يقبل - 00:57:10

حتى ولو كان اماما حتى ولهذا رجح البخاري رحمه الله اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي على شعبة وسفيان حينما وصله اسرائيل وارسله شعبة وسفيان عن ابي اسحاق لم يحكم وارسله بالحكم بالوصل. نعم. نعم - 00:57:40

صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتا واحدة توفر له ما قد صلى عن محمد ابن يحيى محمد ابن يحيى حبان حبان - 00:58:13

يدعى فقال فقال عبادته كذب ابو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ومن لم يأتي بهن فليس له عند الله عهد شاء عذبه وان شاء فله الجنة وحدثني عن مالك عن - 00:58:48

قال ابن كنت وقلت له خشيت السكر من الزوج اوكر فقال والله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير انه قال ابو بكر الصديق اذا اراد ان يأتي فراشه او - 00:59:38

قال سعيد بن المسيب فاما انا فاذا جئت في العرش اوكرت. وحدثني عن هذا اخبر ان رجلا عبد الله ابن عمر وقال عبد الله ابن عمر لو كان رسول الله صلى الله عليه - 01:00:18

يقول اوكر رسول الله صلى الله عليه وسلم واوتر الرسول وحدثني عنه صلى الله عليه وسلم ان ينام حتى يصبح فليؤخر مكروه. وحدثني عن مالك عن نافع انه قال بن عبد الله بن عمر بن بكر والسماء رضيني فخشي عبدالله فاوتر بواحدة من كشف الغيب فرأى ان - 01:00:38

فشرع بواحدة وصلى بعد ذلك ركعتين ركعتين. فلما خشي الصبح عذر بواحدة وحدثني حتى قال وحدثني قال الله عليك رحمه الله باب الامر من الوتر حدثني يحيى عن مالك عن نافع عبد الله بن ان عبد الله بن عور ان رجل سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:01:22

عن صلاة الليل تقدم شرعيين في باب الذي قبله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى ودلالة على انه لا حد لذلك يصلي ركعتين ركعتين وانه اذا خشي - 01:02:30

الصباح صلى ركعة دلالة على ان الوتر يشرع ان يكون قبل الفجر قال اذا خشي احدكم وفي الصحيحين عن ابن عمر اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا صلاتكم بالليل وترا. قال صريح ايضا ان الوتر لا يكون الا قبل الفجر. وفي صحيح مسلم من حديث ابن عمر حديث ابن عباس - [01:02:48](#)

انه عليه الصلاة والسلام قال الوتر ركعة من اخر الليل. صحيح مسلم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اوتروا قبل ان تصبحوا في جامع الترمذي عن ابن عمر باسناد لا بأس به انه عليه الصلاة والسلام قال اذا طلع الفجر فقد ذهب عامة صلاة الليل - [01:03:13](#) والوتر كلها حديث صريحة تدل على ان الوتر لا يكون الا بعد قبل الفجر انه لا وتر قبل وبعد الفجر لا وتر وهذا هو واهل الاخبار عن النبي عليه السلام. وروي عن جبل من الصحابة انهم اوتروا بعد الفجر وهذا سيأتي في باب قادم ان شاء - [01:03:33](#) الله المصنف رحمه الله اشار الى هذا. وان الوتر يكون او فعله واجمع من الصحابة بعد الموتى. بعد الفجر لكن يحمل هذا انه فجأة الفجر ولم يتمكن قبل الفجر او انه نسيه او نام عنه فهذا هو الوسط في هذا الباب انه لا بأس ان يصلي الوتر في - [01:03:54](#) هذه الحال وخاصة اذا كان يصلي هو. لانه سوف يصلي تبعا صلاة الوتر تابعة للصلاة التي قبل ما لم يصلي الصبح ما لم يصلي الصبح فلو استيقظ مثلا او غفل حتى اقيمت الصلاة بهذه الحالة - [01:04:18](#)

لا يصليه بعد الفجر. لا يصليه بعد الفجر بل يكون صلاته بعد ذلك في الضحى. كما قال عائشة رضي الله عنها انه عليه كان اذا لم يقيم من الليل من المرض او نحوه صلى من اثنتي عشرة ركعة - [01:04:42](#) قال صلى ركعتان توتر له ما قد صلى قد يبين ان الصلاة صلاة الوتر اما ان توصل بالوتر فيكون جميع وتر واما ان يفصل الوتر عن الصلاة التي قبله. يكون - [01:05:00](#)

يكون الوتر هو تلك الركعة وحدها في سنة عليه الصلاة والسلام اسلم من كل ركعتين بيوت وربما كما تقدم يصل الصلاة التي قبله فينصرف من تسع ينصرف من سبع وكما - [01:05:32](#)

صلى باربع وثلاث ست وثلاث ثمان وثلاث وعشر وثلاثة. لكن هل كان يسرد هذه الركعات يسلم؟ محتمل الله اعلم مثل خلاف في قولها صلى اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطري ثم اربعا كذلك - [01:05:53](#)

قال رحمه الله حدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريس هذا عبد الله ابن محيريز الجمحي رحمه الله كبير متفق على جلالته رحمه الله الطبقة الثالثة رحمه الله ان رجل ممكن يدعى المخدجي وهذا مجهول الحال - [01:06:12](#) في التقريب انه مقبول سمع رجل الشام يثنى ابا محمد هو صحابي اسمه سعد بن اوس او مسعود بن اوس يقول ان الوتر واجب قال المخدجي رحت الى عوادة بن الصامت رضي الله عنه فاعترضت له وهو رائح المسجد فاخبرته بالذي قاله فقال ابو عمر فقال عمر كذب - [01:06:35](#)

كذب يعني اخطأ وهذا بلواة قريش وكل من اخبر عن خلاف الواقع سواء حكم شرعي او غيره قال كذب هذا وقع في عدة اخبار كما تقدم كذب ابو محمد كذب ابو السنا بل كذب سعد - [01:06:58](#)

انا بقى سعد كما في هذا الحديث يعني اخبر بخلاف الواقع وكذلك قول عبد الله بن سلام عن كعب الاخبار كذب كعب ثم لما قال ابو هريرة قال ابو هريرة قال كعبنا في كل جمعة يعني رجع ان ان ساعة الجمعة في كل جمعة ليست مرة في السنة. قال صدق كعب - [01:07:16](#)

دل على انه اراد ذلك اخبار بخلاف الحكم الشرعي نعم سمعت رسول الله صديق الخمس صلوات الحي كتبنا الله عز وجل عليه فمن جاء به ان يضيع منهن شيئا. هل استدل به - [01:07:42](#)

من قال ان ترك الصلاة ليس بكفر الحديث لو ثبت لا دلالة فيه لان هذا في من يصلي لم يترك الصلاة في من يصلي لا في من يترك الصلاة فهذا حكم اخر او معنى اخر دلالة الحديث - [01:07:59](#)

والحديث صريحة لا تترك الاحاديث محتملة في متنها مع الكلام في اسنادها حدثني عن مالك عن ابي بكر ابن عمر هذا هو ابن عبد الرحمن ابن عبد الله وثقة رجال شيخين - [01:08:21](#)

عن سعيد اليسار والمدني ثقة متقن رحمه الله من رجال جماعة قال كنت اسير لعبدالله بن عمر بطريق مكة. قال سعيد لما خشيت الصبح نزلت فاوترت. الدليل على ان الوتر يعلمون انه كالامر - [01:08:42](#)

الشاي عندهم ان الوتر لا يكون الا قبل الفجر. وانه اذا طلع الفجر فلا وتر. ثم ادركته فقال يا عبد الله بن عمر اين كنت قلت لو خشيت الصبح فانزلت فاوترت - [01:08:58](#)

وقال عبد الله ليس لك برجل اسوة فقلت بلى والله. فقال ان رسول الله كان يوتر على البعير. يعني ما يحتاج تنزل اوتر على البعير واثابت في الصحيحين وهذا الاسناد صحيح وهو في الصحيحين كان يوتر عن انه عليه كان يوتر على البعير كان يوتر على بغيره - [01:09:10](#)

على بغيره ومن ذلك الوتر. فاخذ العلم من هذا ان الوتر ليس بواجب لانه صلاه عليه الصلاة والسلام اه على بغيره حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد المسيب انه قال كان ابو بكر الصديق يرى ان يأتي فراشه اوتر. وكان عمر بن الخطاب يوتر اخر الليل قال سعيد وشيفه - [01:09:29](#)

فاما انا فاذا جئت فراشي اوترت وهذا الحديث او هذا الاثر عن عمر وابي بكر رضي الله عنهما رواه ابن ابي شيبه ايضا من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد ابن سيد - [01:09:53](#)

وسعيد معلوم خلاف في سماعه من عمر واثبته احمد رحمه الله لكن الخبر ثابت كما تقدم عن ابي قتادة رضي الله عنه ابي داود وان النبي عليه السلام قال لابي بكر متى توتر؟ قال اول الليل قال احد هذا قال حذر هذا وقال لعمر متى توتر؟ قال - [01:10:08](#)

قال قوي هذا واسناده جيد عند ابي داود كذلك روى الامام احمد شاهدا له من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن جانب عبد الله انه سأل ابا بكر وعمر فقال ابو بكر انه يوتر اول الليل وعمر قال يوتر من اخر الليل. فقال يا ابي بكر اخذ هذا بالثقة - [01:10:26](#)

استوثق الامر فاوتر اول ليل وعمر قال اخذ هذا بالقوة. اخذ هذا بالقوة علي جابر ايضا تقدم من طمع منكم ان يستيقظ من من خشي منك او من خاف منكم الا تسقوه من اخر الليل فليوتر اول الليل ومنكم ان - [01:10:48](#)

ومن اخر الليل فليوتر من اخر الليل فان صلاة مشهودة. وذلك افضل. قال من طمع من خاف من خاف هذا يصلي من طمع يصلي من الليل وكل على خير حدثني عن مالك عن ما انه بلغه هذا بلاغ منقطع انه سأل عبد الله بن عمر عن وتر - [01:11:09](#)

ان رجلا سأل الله عن الوتر اواجه فقال عبد الله بن عمر قد اوتر رسوله وسلم واوتر المسلمون رجع يردد عليه عبد الله بن عمر يقول اوتى رسول الله صلى الله عليه وسلم واوتر مسلمين. عبد الله بن عمر رضي الله عنه - [01:11:31](#)

اطلق هذه العبارة في ايضا مسائل سئل عنها رضي الله عنها رضي الله عنها سئل عنها فكان اذا توقف الامر يقول قد فعل هذا بعض المسائل اما الاضحية او غيرها انه ضحى عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:11:46](#)

ضحى يعني الصحابة والمسلمون وهو مشروع. فعل الشيء لا يتوقف على وجوبه. الانسان يفعل الخير لا يتوقف عن وجوه. وثبت عن ابن عمر هذا البلاغ رواه احمد باسناد صحيح وهو احمد باسناد صحيح عن ابن اوتى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون. لكن - [01:12:02](#)

ابن عمر لا يخفى عليه عدم الوجوب ويتقدم انه قوي يقول اوتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراحلة. فعلم عدم الوجوب. لكن قد يكون هذا من باب اه سياسة في جواب السؤال انه قد - [01:12:25](#)

يترك او يضعف عن الوتر اذا علم عدم وجوبه. فقال له اوتر الرسول وسلم واوتر المسلمون وانت من اهل الاسلام في شرع لك ان توتر وان لم يكن واجبا حدثني عن مالك انه بلغه - [01:12:40](#)

عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول من خشي ان ينام حتى يصبح فليوتر قبل ان ينام يعني يأخذ بالثقة والحذر ومن رجع يستيقظ من اهله فليوتر فليؤخر وتره - [01:12:56](#)

تقدم حديث جابر رضي الله عنه في هذا وفعل ابي بكر وعمر رضي الله عنه وحدثني عن مالك عن نافع قال كنت ام عبد الله ابن عمر بمكة اه والشمام غيمة. فخشي عبد الله الصبح يعني ليس تغطي النجوم. فلم يرى النجوم حتى يعرف الليل - [01:13:11](#)

دار ما بقي من الليل ثم انكشف الغيم صلى احتياط احتاط رضي الله عنه فرأى ان عليه ليلا وكان يؤتوا من نخله. فشفع بواحدة اذا صلى ثم اوتر ثم لما انكشف الغيب رأى النعل بقي ليل طويل هو يحب ان يوتي من اخر الليل فشفع بواحدة - [01:13:32](#) مع الركعة تلك الوتر التي صلاها قبله. ثم صلى بعد ذلك ركعتين ركعتين. فلما خشي الصبح اوتر بواحدة وهذا عن ابن عمر وبعض الصحابة وهو شفع الوتر اذا نام او حصل له مثل هذا - [01:13:55](#) والمعروف عن الصحابة عائشة عائشة رضي الله عنها انها انكرت ذلك وقالت اولئك قوم يتلاعبون بصلاتهم. يعني معنى انه ترى ثلاث مرات. والنبي عليه يقول لا وتران في ليلة والوتر - [01:14:13](#) ما يكرر اذا كررته صار شفعا صار شفعا تكرر الوتر والوتر صلاة واحدة صلاة واحدة وهذا هو الصواب ان من اوتر من اول الليل يصلي بعد سواء كان صلاته اولية لسبب انه خشي ان لا يستيقظ فاستيقظ فمن الله عليه فاستيقظ يصلي ركعتين ركعتين. او ظن ان الليل مثلا - [01:14:28](#) قد ذهب ولم يبق من الفجر الا قليل ما عاد يصلي من اخر الليل ثم تبين باقي بالليل كثير وقد اوتى صلي ركعتين ركعتين والحمد لله والنبي صلى بعد الركعتين - [01:14:51](#) اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا. الصلاة الواحدة. الصلاة الواحدة. اما الصلاة المنفصلة هذي لا يلزم. اجعلوا اخر صلاة الليل اذا كان الانسان صلي هذه الصلاة في اول الليل صلاة واحدة ما يصلي ركعتين ثم يوتر ثم يصلي ركعتين ركعتين - [01:15:03](#) اجعل اخر صلاة كل الوتر كذلك من اخر الليل اجعل اخر صلاتك وتر. لا تصلي ركعتين ركعة ثم توتر ثم تصلي ركعتين ركعتين هذا هو السنة. لكن صلى النبي بعد موته ركعتين جالسا قال العلماء يبين جواز الصلاة بعد الوتر. حدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يسلم - [01:15:22](#) بين الركعتين والركعة في الوتر حتى يأمر البعض حاجته يصلي بين الركعتين والركعة في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته وانما هذا لا بأس به في الصلاة حينما يحتاج يأمر بشيء او يطلب شيء او يشرب اه ما يتقوى به حينما تكون - [01:15:41](#) الصلاة مثلا في وقت شدة الحر في الصيف ونحو ذلك. او يحتاج ان يعود الحاجة هذا لا بأس به هذا اسناد صحيح حدثني عن مالك عن ابن شهاب ان سعد ابن ابي وقاص كان يوتر بعد العتمة بواحدة - [01:16:04](#) قال مالك وليس على هذا العمل عندنا ولكن ادنى الوتر ثلاث والوتر بواحدة صح عن عثمان رضي الله عنه كما عند النصر والطحاوي كذلك ثبت عن معاوية رضي الله عنكم في البخاري - [01:16:21](#) ان رجل قال ابن عباس ان معاوية يوتر بواحدة قال فائى عليه وقال انه فقيه او او كما قال رضي الله عنه. وعن سعد رضي الله عنه كما هنا. كما هنا ايضا وجاء - [01:16:39](#) ايضا عند الطحاوي عن سعد ايضا موصولا انه كان يوتر بركعة. وعن جمع اخرين من الصحابة رضي الله عنهم. مالك يقول ليس الامر عندنا ليس على هذا عندنا معنى ان السنة الا يقتصر على واحدة - [01:16:56](#) والاباس النبي يقول عن الوتر ركعة من اخر الليل كما تقدم السنة ان يزيد. يصلي ركعتين او اربع قبل الوتر واما سعد الوقاص وعثمان ما كان يصلي ركعة مثلا في ظرف دقائق. لا كان يصلي ركعة يطيلها - [01:17:10](#) وهذا قد يقعين. صح عن عثمان رضي الله عنه انه صلى ركعة عند المقام عند المقام من بعد صلاة العشاء قال بعض اه يعني قال الراوي انه استعجل بادر الى الحجر الحجر حتى لا يسبقه - [01:17:32](#) ثم جعله يصلي ثم سمع صوت عثمان خلفه ثم تأخر حتى يتقدم عثمان في ذلك المكان الوعلي رضي الله عنه فجعل يصلي حتى ختم القرآن كله في ركعة رضي الله عنه. بركعة واحدة - [01:17:53](#) وقال هي وتره وهي صلاته بالليل حدثني عن مالك عبد الله بن دينار ان عبدالله بن عمر كان يقول صلاة المغرب وتر صلاة النهار وهذا وقوف على ابني عبد الله ابن عمر واسناد الصحيح - [01:18:12](#) وثبت ايضا هذا مرفوعا هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين عن عمر ابن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي عليه السلام قال

المغرب وتر النهار جاء مرسلًا لكن الصواب اتصاله جاء صواب اتصاله - [01:18:29](#)

عن عبد الله ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم أنها وتر النهار. هي وتر النهار لأنها تصلى من أه يعني أول صلاة ليلية هي صلاة

المغرب والا هي في صلاة الليل - [01:18:52](#)

وما جاور شيء أخذ حكمه من صلاته كانت وتر النهار كما أن الوتر من آخر الليل أو تر الليل ووتر الليل لكن هذا الوتر بعد غروب الشمس.

والوتر من الليل قبل طلوع الفجر. أخذ بعضهم من هذا جواز صلاة الوتر - [01:19:05](#)

بعد طلوع الفجر لأن المغرب وتر النهار فتصلى بعد غروب الشمس لكن هذا فيه تكلف ونظر الصريحة في أن الوتر ركعة من آخر الليل.

أن الوتر ركعة من آخر الليل. لكن صلاة المغرب ثلاث ركعات وهي أول صلاة بعد مغيب الشمس سميت وتر النهار - [01:19:25](#)

لكن لا بأس بهذا الوتر أن يعاد على الصحيح. فلو أنه صلى المغرب في مسجده ثم جاء إلى مسجد آخر بحاجة ودرس علم ونحو ذلك

وهم يصلون المغرب جاز أن يعيدهم الصلاة على الصحيح. قال مالك من أوتر من أول الليل - [01:19:45](#)

ثم نام ثم قام فبدأ له يصلي فليصل مثنى مثنى فهو أحب ما سمعت الي. وهذا كما تقدم أنه أن من أوتر من الليل ثم من الله عليه فقام

لاخره فإنه يصلي ما كتب الله له ويكون وتره أن ما مضى والله - [01:20:01](#)

واعلموا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. نعم أدرك ماذا يعني مع الإمام يعني لا يتم. إنما جعله يهتم به يعني تصلي حتى

ينصرف فلا تصلي بها ولا تنصرفها وهذه تكون نافلة أي تكون نافلة عن حديث ابن أسود أن الأولى هي الفيل هذه - [01:20:21](#)

والله أعلم نعم قال رجب لا فرع ولا عتيرة. هذي اختلف العلماء بعضهم نهى عنها وبعضهم قال لا بأس والنبي عليه السلام قال بروا

الله في أي شهر كان وأذبحه لكن أن يعني يعتقد على طريقة الجاهلية وأن تؤخذ مثلًا مثلًا الشاة ونحوها - [01:20:49](#)

على هذا الوجه هذا هو المنيع عنه. وكانوا ربما يأخذون الفرع وهو الصغير. يعني الشيء الذي يكون صغيرا. من أولاد الأبل أو من أولاد

الظان. ويكون صغيرا. النبي عليه نهى عن ذلك قال أن تتركه - [01:21:23](#)

حتى يكون الشيخ زبا ولا ولا تذبحوا فليصق لحمه بوبره. فتكفأ أناءك وتوله ناقتك. كانوا يفعلون هنا هذا على هذا الوجه هذا هو الذي

لا أصل له أو تخصيص هذا الشهر باعتقاد أنه وحده يشرع. التخصيص بغير دليل هذا لا يشرع. لكن الإنسان مثلًا يذبح في -

[01:21:43](#)

شهر رجب أو غيره فلا بأس بر الله في أي شهر. يقول عليه الصلاة والسلام فإذا كان مثلًا يريد أن يتقرب إلى الله بذبيحة في شهر

رجب أو غيره لا على وجه التخصيص. هذا مشروع نوع من الصدقة. إنما الوجه - [01:22:10](#)

تقدم إذا كان يؤخذ الصغير فيترتب ضرر على أه كما قاتون هنا فتكفأ أناءك ينقطع لأنه إذا في الغالب يذوبها ولدها لا تدر حتى

يكون ولدها فيكفى الأناء ولا يحلب منها لبن ويوله أمه يوله الناقة إنما - [01:22:25](#)

يذبح ما تيسر مما لم يشقة ولا ضرر ولا يكون على وجه التخصيص الذي لم يثبت في السنة والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا

محمد - [01:22:52](#)